



## من رئيس الحكومة إلى السيدات والسادة الوزراء

**الموضوع:** حول إعداد عقود أهداف وعقود برامج للمؤسسات والمنشآت العمومية للفترة (2023-2025).

### **المراجع:**

- القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في غرة فيفري 1989 المتعلق بالمساهمات والمنشآت والمؤسسات العمومية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمّمته.
- الأمر عدد 2131 لسنة 2002 المؤرخ في 30 سبتمبر 2002 المتعلق بإحداث هياكل بالوزارة الأولى.
- الأمر عدد 2197 لسنة 2002 المؤرخ في 7 أكتوبر 2002 المتعلق بكيفية ممارسة الإشراف على المنشآت العمومية وصيغ المصادقة على أعمال التصرف فيها، وتمثيل المساهمين العموميين في هيئات تصرفها وتسييرها وتحديد الالتزامات الموضوعية على كاهلها.
- الأمر عدد 2198 لسنة 2002 المؤرخ في 7 أكتوبر 2002 المتعلق بكيفية ممارسة الإشراف على المؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية وصيغ المصادقة على أعمال التصرف فيها، وطرق وشروط تعيين أعضاء مجلس المؤسسة وتحديد الالتزامات الموضوعية على كاهلها.
- منشور رئاسة الحكومة عدد 17 المؤرخ في 27 جويلية 2023 المتعلق بإعداد عقود أهداف وعقود برامج للمؤسسات والمنشآت العمومية للفترة (2023-2025).

\*--\*--\*

وبعد، عملاً بأحكام النصوص التشريعية والترتيبية المشار إليها بالمرجع أعلاه فإن المنشآت العمومية والمؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية تدعى إلى إعداد عقود أهداف وعقود برامج وفق إجراءات وآجال محددة.

وحيث أن المؤسسات والمنشآت العمومية تمثل محركاً أساسياً للنمو الاقتصادي بالبلاد، بما يستوجب الحرص على وضع كافة الآليات والإجراءات الكفيلة بتطوير التصرف فيها وإرساء مبادئ الحوكمة ضمن هيكلها حسب المعايير المعتمدة وطنياً ودولياً،

وحيث تمثل عقود الأهداف وعقود البرامج آلية أساسية وضرورية لتنفيذ السياسات العمومية والسياسات القطاعية للدولة وإحكام التصرف في المؤسسة أو المنشأة العمومية، تساعدها على تطوير أدائها وبلوغ الأهداف المحددة مسبقاً وتمكن من متابعتها وتقييمها وتحديد التزامات الأطراف المتعاقدة،

وحيث تبين أن العديد من المؤسسات والمنشآت العمومية لم تتولَّ إعداد عقود أهداف وعقود برامج على الرغم مما تكتسيه هذه العقود من أهمية على مستوى التصرف التقديري،

### **فإن هذا المنشور يرمي إلى تجسيم الأهداف التالية:**

- النهوض بأداء المؤسسات والمنشآت العمومية بما يضمن ديمومتها ويحد من المخاطر على ميزانية الدولة.

- تحديد محتوى عقود الأهداف وعقود البرامج بالاعتماد على التوجهات والأولويات الوطنية والقطاعية مع الأخذ بعين الاعتبار للسياسة العامة ومهمة المؤسسة أو المنشأة المعنية ورؤيتها الإستراتيجية.

- اعتماد التصرف المبني على النتائج من خلال مؤشرات كمية ونوعية تحدّد مسبقاً.

- تحديد التزامات كل طرف معني بعقود الأهداف وعقود البرامج بما يمكن من تحديد المسؤولية بكل دقة والمسائلة.

## 1 - محتوى عقود الأهداف وعقود البرامج للفترة (2023-2025)

يقصد بعقد الأهداف وعقد البرامج على معنى هذا المنشور العقد الذي يُبرم، لفترة محددة، بين الوزارة القطاعية والمؤسسة أو المنشأة العمومية المعنية وكل طرف آخر معني بتنفيذ العقد، ويضبط الأهداف والالتزامات الفنية والمالية للأطراف المتعاقدة ويتضمن الوسائل الكفيلة بتحقيقها، بغاية تنفيذ السياسات العمومية للدولة والمهام الموكولة للمؤسسة أو المنشأة العمومية، ويشتمل وجوبا، على مؤشرات قيس أداء كمية ونوعية.

يتجه إعداد عقود الأهداف وعقود البرامج وفقا للنموذج الملحق بهذا المنشور (ملحق عدد 1) مع التأكيد على ضرورة تضمينها للبيانات التالية:

- 1- تحديد الأطراف المتعاقدة.
- 2- تقديم عام للمؤسسة أو المنشأة (المهام والرؤية الإستراتيجية وقيم المؤسسة أو المنشأة) مع بيان أهم الأحداث والقرارات المؤثرة على نشاطها.
- 3- تحليل القطاع الذي تنشط فيه المؤسسة أو المنشأة العمومية بالاعتماد على تحليل نقاط قوتها ونقاط ضعفها والفرص المتاحة لها والتهديدات التي تواجهها.
- 4- تشخيص لوضعية المؤسسة أو المنشأة ومدى بلوغها للأهداف المرسومة مسبقا خلال الفترة (2019-2022) مع تحليل الفوارق بين ما تم برمجته وما تم إنجازه.
- 5- الفرضيات التي تم على أساسها وضع الأهداف والبرامج المضمنة بالعقد.
- 6- الرؤية الاستراتيجية للمؤسسة أو المنشأة العمومية، متناسقة مع التوجهات والأولويات الوطنية والسياسات القطاعية المعتمدة خلال الفترة (2023-2025).
- 7- أهداف نوعية وأهداف كمية تترجم أولويات المؤسسة أو المنشأة العمومية المضمنة باستراتيجيتها وخاصة أهداف فنية ومالية وتتعلق بتطوير منظومة الحوكمة وآليات التصرف الحديث وأهداف التنمية المستدامة (الملحق عدد 2).
- 8- مؤشرات تسمح بتقييم مدى بلوغ الأهداف المبرمجة والأداء الشامل للمؤسسة أو المنشأة العمومية، بالاعتماد على معايير وطنية، أو دولية أو نتائج دراسات أو مقارنات مع مؤسسات شبيهة على المستوى الوطني أو الدولي (الملحق عدد 3).

وعلى الأهداف والمؤشرات أن تكون محددة بصفة دقيقة وواقعية وقابلة للقياس والتحقق في أجل معين.

9- الوسائل المادية والبشرية والتنظيمية الضرورية التي تتلاءم مع أهداف وبرامج المؤسسة أو المنشأة العمومية المضمنة بالعقد (ملحق عدد 3).

10- النتائج المحتملة والتقديرية (للفترة 2023-2025) (ملحق عدد 4).

11- بطاقات مشاريع تبين الجدوى من برامج الاستثمار المزمع إنجازها وكلفتها وآجال إنجازها ومصادر تمويلها وتأثيراتها على التوازنات المالية للمؤسسة أو المنشأة العمومية (ملحق عدد 5).

12- جدول تألوفي مرفق بمذكرة تفسيرية حول تطور الموارد البشرية خلال الفترة المحددة بالعقد بما يتلاءم مع الحاجيات الحقيقية للمؤسسة أو المنشأة العمومية وأهدافها وبرامجها (ملحق عدد 6).

## II- مراحل إعداد ودراسة ومتابعة تنفيذ عقود الأهداف و عقود البرامج للفترة (2023-2025).

### 1- إعداد ودراسة العقود على مستوى المؤسسة أو المنشأة العمومية

- يتم إعداد الصيغة الأولية لعقود الأهداف وعقود البرامج باعتماد مقاربة تشاركية وذلك بإشراف مباشر من المسير الأول للمؤسسة أو المنشأة العمومية وبالتنسيق مع الوزارة القطاعية.

- يضبط مجلس الإدارة أو مجلس المؤسسة مشاريع عقود الأهداف وعقود البرامج، ويدعى إلى النظر في إمكانية تخصيص إجتماع واحد على الأقل يدرج بجدول أعماله نقطة واحدة غير قارة تتعلق بضبط عقد الأهداف أو عقد البرامج.

وتحال عقود الأهداف وعقود البرامج كما تم ضبطها من قبل مجلس الإدارة أو مجلس

المؤسسة إلى وزارة الإشراف القطاعي لدراستها.

## 2- دراسة العقود على مستوى وزارة الإشراف القطاعي والمصادقة عليها

تتولى وزارة الإشراف القطاعي دعوة لجنة وزارية مشتركة للاجتماع لغرض دراسة عقود الأهداف وعقود البرامج، وتتكون اللجنة من:

- ممثل عن وزارة الإشراف القطاعي: رئيس

- مسير المنشأة أو المؤسسة: عضو

- ممثل عن رئاسة الحكومة (وحدة متابعة أنظمة الإنتاجية في المؤسسات والمنشآت العمومية): عضو

- ممثل عن رئاسة الحكومة (وحدة متابعة تنظيم المؤسسات والمنشآت العمومية): عضو

- ممثل عن وزارة المالية: عضو

- ممثل عن وزارة الاقتصاد والتخطيط: عضو

وتتم دعوة مراقب الدولة لحضور أشغال اللجنة بصفة ملاحظ.

ويمكن لرئيس اللجنة دعوة كل من يرى فائدة في حضوره.

وتُحال مشاريع العقود إلى أعضاء اللجنة عشرة أيام على الأقل قبل انعقادها، ولا يمكن للجنة أن تجتمع دون حضور الأطراف المعنية بإبرام العقد. وتُدون اجتماعات اللجنة في محاضر جلسات تُمضى من طرف كافة الأعضاء الحاضرين.

وتتولى وزارة الإشراف القطاعي إحالة نسخة من محاضر الجلسات الممضاة إلى كافة أعضاء اللجنة.

وتدعى المنشآت والمؤسسات العمومية، قبل عرض مشاريع عقود البرامج وعقود الأهداف على اللجنة الوزارية المشتركة لدراستها، إلى التنسيق مسبقا مع هياكل وزارة المالية المعنية فيما يتعلق بتمويلات الدولة المضمنة بالعقد وذلك حسب طبيعة التمويل.

وتضبط رزنامة انعقاد لجنة دراسة عقود الأهداف وعقود البرامج بالتنسيق المسبق مع أعضاء اللجنة وخاصة مصالح رئاسة الحكومة ووزارة المالية بما يضمن حضور نصف أعضاء اللجنة على الأقل.

ويمكن عقد اللجان الوزارية المشتركة بالاعتماد على تقنيات الاتصال عن بعد.

ويتم إمضاء العقد حال ضبط صيغته النهائية بالتوافق بين كافة أعضاء اللجنة.

ويحيل مسير المؤسسة أو المنشأة العمومية عقد الأهداف أو عقد البرامج إلى مجلس الإدارة أو مجلس المؤسسة بغرض الإعلام والمتابعة.

وتنشر المؤسسة أو المنشأة العمومية أهم مكونات العقد للعموم على موقعها الرسمي ما لم تتعارض مع مقتضيات الأمن العام والدفاع الوطني وحرية المنافسة.

وإذا لم يتوصل أعضاء اللجنة الى توافق حول محتوى عقد أهداف أو عقد برامج المؤسسة أو المنشأة العمومية، يُحال مشروع العقد الى رئاسة الحكومة للتحكيم وضبط صيغته النهائية ضمن لجنة يحددها رئيس الحكومة للغرض. وتعتبر قرارات اللجنة ملزمة لكافة الأطراف المتعاقدة.

### 3- تقييم ومتابعة عقود الأهداف وعقود البرامج

يتولى مجلس الإدارة أو مجلس المؤسسة سنويا تقييم مدى تقدم إنجاز عقد الأهداف أو عقد البرامج وتقديم مقترحات وتعيين البرامج والأهداف وتقديرات السنوات المتبقية من العقد عند الاقتضاء.

وتتولى الوزارة القطاعية سنويا دعوة اللجنة الوزارية المشتركة لتقييم مدى تقدم إنجاز عقود الأهداف وعقود البرامج وضبط صيغتها المحينة، وتحيل على إثر ذلك محاضر الجلسات الممضاة إلى كافة أعضاء اللجنة.

وتمدّ الوزارات القطاعية سنويا وحدة متابعة أنظمة الإنتاجية في المؤسسات والمنشآت العمومية برئاسة الحكومة ووزارة المالية ووزارة الاقتصاد والتخطيط بتقرير تألفي حول تقدم إنجاز أهداف وبرامج المؤسسات والمنشآت الراجعة لها بالنظر.

ويمكن لوحدة متابعة أنظمة الإنتاجية في المؤسسات والمنشآت العمومية برئاسة الحكومة دعوة المؤسسة أو المنشأة العمومية التي تواجه صعوبات في تحقيق برامجها وأهدافها ووزارة الإشراف القطاعي المعنية ووزارة المالية ووزارة الاقتصاد والتخطيط وكل طرف آخر معني بتنفيذ العقد بغرض اقتراح الآليات الكفيلة بتجاوز هذه الصعوبات.

وتتولى وحدة متابعة أنظمة الإنتاجية في المؤسسات والمنشآت العمومية برئاسة الحكومة مرافقة كلفة المتدخلين في عملية إعداد عقود الأهداف وعقود البرامج، وتعد تقرير تألفي حول

تقدّم إنجازها والصعوبات المعترضة والإجراءات المقترحة. ويرفع التقرير إلى رئيس الحكومة، ويُشر على الموقع الرسمي لرئاسة الحكومة.

### III- آجال إعداد عقود الأهداف وعقود البرامج للفترة (2023-2025)

يتعين على المؤسسات والمنشآت العمومية إعداد عقود الأهداف وعقود البرامج للفترة (2023-2025) بالاعتماد على إنجازات الفترة (2019-2022) والإنجازات المحتملة لسنة 2023 مع التقيد بالرزنامة التالية:

- إحالة مشـروع عقد الأهداف أو عقد البرامج للفترة (2023-2025) إلى الوزارة القطاعية بعد ضبطه من طرف مجلس المؤسسة أو مجلس الإدارة في أجل أقصاه 15 نوفمبر 2023.
  - إمضاء عقد الأهداف أو عقد البرامج من طرف المسؤول الأول عن المنشأة أو المؤسسة ووزير الإشراف القطاعي وكل طرف آخر معني بتنفيذ العقد في أجل أقصاه 15 فيفري 2024.
  - يتم التمديد في فترة العقد بسنة واحدة في موفى سنة 2025، وفق نفس الإجراءات، بالاعتماد على إنجازات سنتي 2023 و 2024 و الإنجازات المحتملة لسنة 2025 و إلى حين صدور مخطط التنمية للفترة 2026-2028.
- وتستثنى البنوك العمومية من مجال تطبيق هذا المنشور.
- يلغي هذا المنشور ويعوض منشور رئاسة الحكومة عدد 17 المؤرخ في 27 جويلية 2023 المشار إليه بالمرجع أعلاه.
- ونظرا للأهمية التي يكتسيها الموضوع، فالرجاء من السيدات والسادة الوزراء الحرص على اتخاذ الإجراءات اللازمة لتطبيق ما ورد بهذا المنشور ووضعه حيز التنفيذ.

والسلام

رئيس الحكومة  
أحمد الحشاني

# ملحق عدد 1 نموذج عقد الأهداف أو عقد البرامج

## توطئة

### 1- تقديم الأطراف المتعاقدة

### 2- تقديم عام للمنشأة أو المؤسسة العمومية والإطار القانوني المنظم لنشاطها

- مهام المؤسسة أو المنشأة العمومية طبقا لنصوص الإحداث والصيغة القانونية والصف والنف والنشاط الرئيسي
- الرؤية الإستراتيجية للمؤسسة أو المنشأة العمومية وقيمها
- أهم الأحداث والقرارات المؤثرة على نشاطها

### 3- تقديم الإطار القانوني لعقد الأهداف أو عقد البرامج

تضمن عقد الأهداف وعقد البرامج المعطيات التالية:

" بعد الاطلاع على:

- المراجع القانونية:

أبرم هذا العقد بين:

- الدولة التونسية الممثلة في شخص وزير (ة) الاشراف القطاعي، من جهة،  
و (المؤسسة العمومية أو المنشأة العمومية) ممثلة في شخص (مسير المؤسسة أو المنشأة)، من جهة  
أخرى "
- و (أي طرف معني بتنفيذ العقد إن إقتضى الأمر )

### 4- ضبط آجال إنجاز عقد الأهداف أو عقد البرامج

#### الجزء الأول: تقييم إنجازات الفترة السابقة

1. تحليل القطاع الذي تنشط فيه المؤسسة أو المنشأة العمومية بالاعتماد على تحليل نقاط قوتها ونقاط ضعفها والفرص المتاحة لها والتهديدات التي تواجهها (Analyse SWOT)
2. تقييم أهم الإنجازات للفترة 2019-2022 والإنجازات المحتملة لسنة 2023
3. إبراز أهم الصعوبات وتحليل الفوارق بين ما تم برمجته وما تم انجازه

## الجزء الثاني: إلتزامات المنشأة أو المؤسسة العمومية للفترة (2023- 2025)

1. تقديم التوجهات الإستراتيجية العامة للمؤسسة أو المنشأة بالتناسق مع التوجهات والأولويات الوطنية والقطاعية.
2. تحديد الفرضيات المعتمدة لإعداد عقد الأهداف أو عقد البرامج.
3. تحديد أهداف نوعية وكمية للمؤسسة أو المنشأة للفترة (2023- 2025) وبيان الموارد المالية والبشرية والمادية والتنظيمية الضرورية لتحقيقها.
4. ضبط مؤشرات لتطوير أداء المؤسسة أو المنشأة للفترة (2023- 2025): (مؤشرات كمية ومؤشرات نوعية حسب طبيعة نشاط المؤسسة أو المنشأة) بالاعتماد على معايير وطنية أو دولية أو نتائج دراسات أو مقارنات مع مؤسسات شبيهة.
5. تحديد أهداف تتعلق بتطوير منظومة الحوكمة وآليات التصرف الحديث والتنمية المستدامة.

## الجزء الثالث : إلتزامات الدولة و الأطراف المعنية بالعقد

بيان إلتزامات الوزارة القطاعية وكل طرف معني بصفة مباشرة أو غير مباشرة بتحقيق أهداف وبرامج المؤسسة أو المنشأة العمومية المضمنة بالعقد.

## الجزء الرابع: طرق متابعة وتقييم تنفيذ عقد الأهداف أو عقد البرامج

- تحديد إجراءات وأجال متابعة تنفيذ وتحيين عقد الأهداف أو عقد البرامج.
- تحديد تركيبة اللجنة الوزارية المشتركة التي تتولى متابعة إنجاز وتحيين عقود الأهداف وعقود البرامج وطرق تسييرها.
- بيان وجوبية إعداد تقارير سنوية حول تقدم إنجاز الأهداف المضبوطة بعقد الأهداف أو عقد البرامج وتحليل الفوارق.

## الملاحق

ملحق عدد 2 : جدول تألفي لبرامج وأهداف المنشأة العمومية خلال الفترة (2023-2025)

البرامج	الأهداف الاستراتيجية	الأهداف الخصوصية	مؤشر قياس الأداء	الوسائل والأنشطة الضرورية لتحقيق الهدف	الأطر المتخلفة
البرنامج عدد 1	الهدف الاستراتيجي عدد 1	الهدف الخصوصي عدد 1	مؤشر عدد 1 مؤشر عدد 2	- النشاط عدد 1 - النشاط عدد 2 - النشاط عدد 3	
		الهدف الخصوصي عدد 2	مؤشر عدد 1 مؤشر عدد 2	- النشاط عدد 1 - النشاط عدد 2 - النشاط عدد 3	
		الهدف الخصوصي عدد 3	مؤشر عدد 1 مؤشر عدد 2	- النشاط عدد 1 - النشاط عدد 2 - النشاط عدد 3	
البرنامج عدد 2	الهدف الاستراتيجي عدد 2	الهدف الخصوصي عدد 1	مؤشر عدد 1 مؤشر عدد 2		
		الهدف الخصوصي عدد 2	مؤشر عدد 1 مؤشر عدد 2		
		الهدف الخصوصي عدد 3	مؤشر عدد 1 مؤشر عدد 2		
البرنامج عدد 2	الهدف الاستراتيجي عدد 2	الهدف الخصوصي عدد 1			
		الهدف الخصوصي عدد 2			
		الهدف الخصوصي عدد 3			

جدول تألفي لأهداف المؤسسة العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية خلال الفترة (2023-2025)

الأهداف الاستراتيجية	الأهداف الخصوصية	مؤشر قيس الأداء	الوسائل والأنشطة الضرورية لتحقيق الهدف	الأطراف المتعددة
الهدف الاستراتيجي عدد 1	الهدف الخصوصي عدد 1	مؤشر عدد 1 مؤشر عدد 2	- النشاط عدد 1 - النشاط عدد 2 - النشاط عدد 3	
	الهدف الخصوصي عدد 2	مؤشر عدد 1 مؤشر عدد 2	- النشاط عدد 1 - النشاط عدد 2 - النشاط عدد 3	
	الهدف الخصوصي عدد 3	مؤشر عدد 1 مؤشر عدد 2	- النشاط عدد 1 - النشاط عدد 2 - النشاط عدد 3	
الهدف الاستراتيجي عدد 2	الهدف الخصوصي عدد 1	مؤشر عدد 1 مؤشر عدد 2		
	الهدف الخصوصي عدد 2	مؤشر عدد 1 مؤشر عدد 2		
	الهدف الخصوصي عدد 3	مؤشر عدد 1 مؤشر عدد 2		
الهدف الاستراتيجي عدد 1	الهدف الخصوصي عدد 2			
	الهدف الخصوصي عدد 3			
الهدف الاستراتيجي عدد 2				

### الملحق عدد 3

### جدول تقديرات مؤشر قياس الأداء والوسائل المادية والبشرية والتنظيمية خلال الفترة (2023-2025)

الوسائل المادية والبشرية والتنظيمية			مؤشر قياس الأداء				المؤشرات	الأهداف الخصوصية	الأهداف الاستراتيجية
تقديرات 2025	تقديرات 2024	إنجازات لسنة 2023 محتملة	تقديرات سنة 2025	تقديرات سنة 2024	إنجازات لسنة 2023 محتملة	إنجازات سنة 2022			
							الهدف الخصوصي عدد 1 مؤشر عدد 2	الهدف الاستراتيجي عدد 1	
							الهدف الخصوصي عدد 2 مؤشر عدد 1 مؤشر عدد 2		
							الهدف الخصوصي عدد 3 مؤشر عدد 2		
							الهدف الخصوصي عدد 1	الهدف الاستراتيجي عدد 2	
							الهدف الخصوصي عدد 2		
							الهدف الخصوصي عدد 2		
							الهدف الخصوصي عدد 1	الهدف الاستراتيجي عدد 3	
							الهدف الخصوصي عدد 1		
							الهدف الخصوصي عدد 2		

## ملحق عدد 4

تطور أهم النتائج خلال الفترة (2023-2025)

الوحدة م.د		محتمل 2023	انجازات 2022	انجازات 2021	النتائج
تقديرات 2025	2024				
					حجم الإنتاج(كمية)
					المداخيل
					منحة الدولة
					تغير المخزونات
					مشتريات السلع المستهلكة
					مشتريات التموينات المستهلكة
					مخصصات الاستهلاكات والمدخرات
					أعباء الأعوان
					أعباء الاستغلال الأخرى
					مجموع أعباء الإستغلال
					القيمة المضافة
					نتيجة الإستغلال
					أعباء مالية صافية
					إيرادات التوظيفات
					النتيجة الصافية
					الخزينة في نهاية السنة
					منح الإستثمار
					قروض طويلة و متوسطة المدى
					قروض قصيرة المدى
					الاستقلالية المالية (1) (%)
					المال المتداول (2) (%)
					نسبة التأطير (3) (%)

(1) الاستقلالية المالية = (الأموال الذاتية) / (الأموال الذاتية + الخصوم غير الجارية)

(2) المال المتداول = (الأموال الذاتية + الخصوم غير الجارية) - الأصول غير الجارية

(3) نسبة التأطير = عدد الإطارات / مجموع الأعوان

## ملحق عدد 5: بطاقة مشروع

### 1- تقديم المشروع:

- 1-1-المشروع
- 2-1-الهدف من المشروع : الرفع من قدرة الإنتاج /توسعة/تجديد/مواسلة إنجاز لمشروع سابق/المحافظة على البيئة...
- 3-1-الجوى من المشروع : علاقة المشروع بالتوجهات الإستراتيجية للمنشأة أو المؤسسة المضمنة في عقد الأهداف أو عقد البرامج
- 4-1-التأثيرات البيئية للمشروع
- 5-1-مكونات المشروع

### 2- مدة الإنجاز: تقديم رزنامة مفصلة

العناصر	2023		2024		2025		الكلفة جمالية م.د	المجموع
	التعهدات م.د	الدفعات م.د	التعهدات م.د	الدفعات م.د	التعهدات م.د	الدفعات م.د		
1								
2								
3								
...								
المجموع								

مصادر التمويل (1)												قيمة الاستثمارات			الخصائص			
قروض						ترقيق في رأس المال												
خارجية			محلية						منحة الدولة			موارد ذاتية						
2025	2024	2023	2025	2024	2023	2025	2024	2023	2025	2024	2023	2025	2024	2023	2025	2024	2023	
																		1
																		2
																		3
																		.
																		.
																		المجموع

يمكن إضافة مصادر تمويل أخرى

